

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

و الثالث عشر التسليمتان لحديث وتحليلها التسليم وقالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يختم صلاته بالتسليم وثبت ذلك من غير وجه ولأنهما نطق مشروع في أحد طرفيها فكان ركنا كالطرف الآخر فلا يخرج من صلاة فرض ويتجه ولو نذرا وهو متجه إلا بهما أي التسليمتين سوى صلاة جنازة وسجود تلاوة وشكر فيخرج منها بتسليمه واحدة ويأتي ويخرج من نفل ب تسليمه واحدة و التسليمه الثانية سنة ويأتي قال في المغني والشرح لا خلاف أنه يخرج من النفل بتسليمه واحدة قال القاضي الثانية سنة في الجنازة والنافلة رواية واحدة